



جمعية عمارة المساجد

دليل السياسات والإجراءات الإدارية لوحدة التطوع لجمعية عمارة المساجد



المقدمة

جمعية عمارة المساجد.. تقوم الجمعية بتلقي طلبات بناء المساجد داخل المملكة ودراستها وزيارة مواقعها واستكمال مستنداتها، وتصميم المخططات وإعداد جداول الكميات ومن ثم تسويقها على المتبرعين لكتفالة بنائتها، كما تتولى طرح مناقصات بناء المساجد وإجراء عمليات فتح مظاريف المقاولين والبت في إجراءات الترسية ، وتوقيع العقود، ومتابعة مراحل تنفيذ المشاريع وتزويد المتبرعين بتقارير دورية عنها حتى إغلاقها، ثم تسليمها لفرع وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد.

تم اعتماد السياسات والإجراءات الواردۃ في هذا الدليل من قبل مجلس إدارة جمعية عمارة المساجد وتلتزم إدارة الجمعية بمراجعة هذه السياسات والإجراءات وتحديثها بشكل دوري بما يتواكب مع المستجدات ويتماشى مع أهدافها .

يساعد هذا الدليل في تقنین عملية إشراك المتطوعين داخل الجمعية وهو ينظم العمل التطوعي في جميع فروع وإدارات الجمعية ، حيث يحتوي على مجموعة من السياسات والإجراءات التي من شأنها مساعدة كيان التطوع بإدارة العمل التطوعي ووضع هذه العملية تحت نظام واضح وشفاف لأطراف التطوع وتمكن المتطوع من التعرف على حقوقه ومسؤولياته ويلخص قيم ومبادئ الجمعية تجاه العمل التطوع.

أولاً: التخطيط والتعزيز

١- السياسات والإجراءات الإدارية :

١,١,١

تلتزم الجمعية بتوضيح منظفاتها ورؤيتها لإشراك المتطوعين ، ونشرها داخلياً وخارجياً ، ويتم تضمينها في الأدلة واللوائح الخاصة بالتطوع ، كما تُعد الجمعية دليلاً خاصاً بالسياسات والإجراءات الإدارية التي تضبط وتنظم سير العمل في إدارة المتطوعين وتقوم باتاحتها لأصحاب العلاقة بالتطوع ، ويتم مراجعته بشكل سنوي أو كلما دعت الحاجة للمراجعة والتعديل .

الإجراءات

- ١ - يقوم مدير الجمعية مع فريق العمل بصياغة منظفاتها ورؤيتها الجمعية لإشراك المتطوعين واعتمادها من مجلس الإدارة .
- ٢ - تتولى الإدارة الإعلامية مسؤولية نشر منظفاتها ورؤيتها الجمعية في إشراك المتطوعين بما يحقق تعزيز ثقافة التطوع داخلياً وخارجياً.
- ٣ - يقوم مدير وحدة العمل التطوعي ومن خلال إشراك المعندين بوضع سياسات مكتوبة وإجراءات مفصلة تسهم في إشراك المتطوعين في العملية التطوعية بما يحقق الكفاءة والفاعلية للمنظمة ، على أن تنسم بالشمولية لجميع نطاقات التطوع .
- ٤ - يحدد مدير وحدة العمل التطوعي الموعد المناسب لمراجعة السياسات والإجراءات الإدارية .
- ٥ - تقوم وحدة العمل التطوعي بدعوة الأشخاص ذوي العلاقة من مديرى الإدارات الموازية والمتطوعين الحالين والسابقين لحضور ورشة عمل أو لقاءات مباشرة تهدف لمراجعة وتعديل السياسات والإجراءات بما يتواافق مع رؤية الجمعية ويتحقق العدالة في تكافؤ الفرص والتنوع في تحديد الأدوار التطوعية
- ٦ - يعتمد مدير الجمعية التعديلات ، ثم تحدث كافة الملفات والنماذج ذات العلاقة ثم تنزل إلى حيز التنفيذ من تاريخ تعميمها على جميع الإدارات .
- ٧ - في حال كان هناك حاجة تستلزم تعديلاً على السياسات والإجراءات الإدارية في غير المراجعة الدورية ، تعقد إدارة الوحدة اجتماعاً تدعوا أصحاب المصلحة لاستشارتهم في التعديل المطلوب ثم يتم اعتماد ما تم الاتفاق عليه من إدارة الجمعية ويعتمد للتنفيذ .

٨- تتيح إدارة الجمعية دليل السياسات والإجراءات لأصحاب المصلحة المعنيين بالتطوع وتنأك من استيعابهم وفهمهم وتحثهم على تطبيقه وتطويره .

٢- مدير وحدة العمل التطوعي وأبرز مهامه:

١,٢,١

تكلف الجمعية مسؤولية وحدة العمل التطوعي إلى موظف متفرغ (جزئياً أو كلياً) وهو صاحب المسؤولية والصلاحيات في تنظيم وتنفيذ سياسات وإجراءات العمل التطوعي وفق الوصف الوظيفي المعد له والمعتمد من إدارة الجمعية وتدعمه بالموارد البشرية كلما دعت الحاجة لذلك ، وتعتبر وحدة العمل التطوعي في الجمعية جزءاً أساسياً من الهيكلة لا تختلف عن الأقسام الأخرى في ذلك .

١,٢,٢

يتولى مدير وحدة العمل التطوعي نشر ثقافة العمل التطوعي بين العاملين وبين أسباب ودوافع إشراك الجمعية للمتطوعين وأهمية دورهم وأثرهم الإيجابي على عمل الجمعية ، وعليه في تحقيق أهداف الوحدة طلب الموارد الضرورية لتسهيل عمله وتوفير جميع الموارد التي تمكن المتطوعين من القيام بفرصهم التطوعية وتعطى له صلاحية الصرف بناء على الآلية المتبعة في الجمعية .

الإجراءات

١- تختار إدارة الجمعية مديرأً لوحدة العمل التطوعي وتنسد له مهاماً وواجبات وصلاحيات تُضمن في بطاقة الوصف الوظيفي ويتم تعينه بقرار رسمي .

٢- يحدد مدير وحدة العمل التطوعي المهام والواجبات للعاملين في الوحدة ، ويتم مراجعتها دوريأً ، تُضمن في بطاقة الوصف الوظيفي.

٣- تقوم وحدة العمل التطوعي بالتعاون مع الإدارات المعنية بنشر ثقافة التطوع بين العاملين من خلال الأدوات والوسائل المتاحة مثل (الدورات التدريبية ، ورش العمل ، المنشورات ، موقع التواصل الاجتماعي ، الاجتماعات الدورية) يهدف تبني العاملون إشراك المتطوعين في الجمعية ويشعرن أنهم شركاء في تحقيق رؤية ورسالة وأهداف الجمعية.

٤- تبين إدارة الجمعية لكافة العاملين الدوافع والأسباب من إشراك المتطوعين والمنافع المتبادلة للمتطوعين والجمعية بأساليب متعددة وأدوات متنوعة مثل (المواد التوعوية بالتطوع والبرامج التوجيهية للموظفين الجدد وغيرها) كما تشركهم في تصميم أهداف وخطة وحدة العمل التطوعي .

٦- تعتمد إدارة الجمعية الخطة التشغيلية وفق الآلية المتبعة وتتوفر لها المبالغ المالية الكافية لتحقيق تلك البرامج والأنشطة والمبادرات وتنأك من صرفها ضمن البنود المخصصة لها .

٧- تخصص إدارة المحاسبة في الجمعية بند محاسبى خاص بالمصروفات وعوائد التطوع الاقتصادي .

ثانياً: تصميم الفرص والاستقطاب

١- الفرص التطوعية :

٢,١,١

تقوم الجمعية بتصميم فرصة تطوعية متنوعة تتناسب مع فئات المجتمع وتلائم اهتمامات ومهارات المتطوعين بكل شفافية ووضوح ، موضحة المهام والمهارات المطلوبة من المتطوع والتي تلبي احتياج الجمعية ، كما توضح هذه الفرص الفوائد والعوائد التي تعود على المتطوع من هذه الفرصة وطبيعة الإشراف والدعم الذي سيحصل عليه من الجمعية ، وتحليل المخاطر المحتملة وتحديد الإجراءات التي ستقوم باتخاذها لتخفيف تأثير هذه المخاطر .

الإجراءات

- ١- يقوم مدير وحدة العمل التطوعي بالتعاون مع جميع الإدارات والأقسام بالجمعية بتحديد احتياج الجمعية من المتطوعين وفق النموذج مع ضرورة تنوع الفرص التطوعية لتشمل أكبر عدد من شرائح المجتمع .
- ٢- يعتمد مدير وحدة العمل التطوعي قائمة الاحتياج التطوعي من مدير الجمعية ومن ثم إفاده الإدارات والأقسام المعنية بالفرص المعتمدة .
- ٣- يكتب المشرف الفني (الإداره أو القسم طال الفرصة) توصيف دقيق لكل فرصة من الفرص التطوعية التي يرغب لها متطوع ، والتي تلبي احتياجات الجمعية وفق النموذج ، ويلزم تعبئة جميع بيانات النموذج .
- ٤- يحدد المشرف الفني ومدير وحدة العمل التطوع أو من ينفيه أنواع الدعم الذي سيحصل عليه المتطوع للقيام بمهامه (كالتوجيه ، التدريب ، سداد النفقات ، المواصلات ، الخ) كما يحددان الفوائد التي ستعود على المتطوعين من أداء هذه الفرصة سواء كانت على المتطوع (مباشرة أو غير مباشرة ، كاكتساب المهارات ، أو الرضا بإسعاد الآخرين) .
- ٥- يعتمد مدير وحدة العمل التطوعي أو من ينفيه توصيف الفرص التطوعية بعد التأكد من استيفائه كافة بيانات النموذج .

٢- تسويق الفرص التطوعية :

٢,٢,١

تعتمد الجمعية منصة العمل التطوعي ووسائل التواصل الاجتماعي والأنظمة الالكترونية لاستقطاع المتطوعين والتسويق للفرص التطوعية .

الإجراءات

- ١- تقوم وحدة العمل التطوعي برفع الفرص التطوعية على منصة العمل التطوعية .
- ٢- تحدد الإدارة الإعلامية بالجمعية القنوات الإعلامية المناسبة والوسائل التقنية الفعالة التي تتناسب مع الشريحة المستهدفة في الفرص التطوعية لتسويق الفرص التطوعية واستقطاب المتطوعين .

٣-الإجراءات التأديبية :

٢,٣,١

تتخذ الجمعية الإجراءات التأديبية تجاه أي تصرف أو سلوك مسيء يصدر عن المتطوع ، ولا تغاضى عن ذلك لكونه متطوعاً ، إدراكاً منها بأن المتطوع يمثل الجمعية .

الإجراءات

- ١- تقوم وحدة العمل التطوعية بالتعاون مع إدارات الجمعية بإعداد لائحة للمخالفات والعقوبات المترتبة عليها والتي قد تصدر من المتطوع أثناء تنفيذ الفرص التطوعية ويتم إرفاقها بدليل السياسات والإجراءات الإدارية . على أن تشمل اللائحة على (تصنيف المخالفات إلى مستويات حسب تأثيرها وتكرار صدورها من المتطوعين)
- ٢- تشكل لجنة من ثلاثة أعضاء بقرار من مدير الجمعية للنظر في مخالفات وقضايا المتطوعين على أن يتم تسمية رئيس اللجنة ومهامها ، وتعتبر قرارات اللجنة نافذة من تاريخ صدورها .
- ٣- تحدد اللجنة المشكلة بقرار من المدير آلية واضحة لتنفيذ الإجراءات التأديبية أو العقوبات في حق المتطوعين المخالفين .
- ٤- تقوم اللجنة بمراجعة لائحة المخالفات وفق ما يستجد لها .
- ٥- يخطر جميع الموظفين والمتطوعين ذوي الصلة بالإجراءات التأديبية المتخذة في حق المتطوع المخالف وفق التوصية التي تحدها اللجنة .

ثالثاً: الفرز والتسكين

١- بيانات المتطوعين وحماية خصوصيتها :

٣,١,١

تطلب الجمعية المعلومات الازمة التي تخدم تسكين المتطوعين في الفرص التطوعية ، ويتم تسجيلها بطريقة تلائم طبيعة الفرصة التطوعية والمتطوعين المحتملين لتنفيذها ، كما تتأكد الجمعية من مناسبة المتطوع لفرصة ذات الحساسية العالية.

الإجراءات

- ١- يقوم مدير وحدة العمل التطوعي بتسجيل بيانات ومعلومات المتطوعين الضرورية للتأكد من ملائمتهم لفرصة التطوعية.
- ٢- تعتمد الجمعية منصة العمل التطوعي لتسجيل المتطوعين .
- ٣- تقوم وحدة العمل التطوعي بالجمعية بالتنسيق مع الإدارة طالبة الفرصة التطوعية لإجراء المقابلة الشخصية بعد عملية الفرز للاستفسار عن أبرز المواضيع التي تسهم في التعرف على شخصية المتطوع والتعرف على دوافعه ورغباته وفق النموذج .
- ٤- ترسل إدارة الجمعية لجهة الإشراف على الجمعية بطلب الموافقة على قبول المتطوعين في الفرصة التطوعية ذات الحساسية العالية وفق ما تنص عليه متطلبات جهة الإشراف .
- ٥- إذا لم يكن لدى المتطوع حساب مفعل في منصة العمل التطوعي لأي سبب تقني ، فإن وحدة العمل التطوعي تعمل مع الجهات المعنية لحل مشكلة المتطوع التقنية .
- ٦- يتم قبول الفرق التطوعية بناء على الفرص التطوعية المتاحة كما يتم اعتماد الفريق بعد مقابلة قائد الفريق للتأكد من مناسبة الفريق وقدرته على أداء العمل .

٣,٢,١

تقوم الجمعية باتخاذ الإجراءات الازمة لحماية بيانات المتطوعين المسجلين لديها ، كما تضمن عدم نشرها أو تداولها مع أي جهات أخرى إلا بعد أخذ إذن من المتطوعين .

الإجراءات

- ١- تقوم وحدة العمل التطوعي في الجمعية بحفظ بيانات ومعلومات المتطوعين ، وتخصص لذلك ملفات لحفظ مستندات المتطوعين ويبنط الأطلاع عليها لغير ذوي الصلاحية .

٢- إذا احتاج العمل أثناء فرز المتطوعين إلى تحويل المتطوعين لجهات أخرى فإن الجمعية تطلب إذن المتطوعين الذين لديهم الرغبة في تحويلهم لجهات أخرى وذلك قبل إرسال البيانات .

٣- توقع وحدة العمل التطوعي اتفاقية مع المتطوع بعد استكمال إجراءات الفرز والتسكين وفق النموذج .

٢- التعامل مع المتطوعين في حالة عدم قبولهم :

٣,٢,١

تعتمد الجمعية آلية للتواصل مع المتطوعين الذين تم رفضهم وإبلاغهم بالاعتذار عن قبولهم في الفرصة مع توضيح أسباب ذلك ، كما تدرس الجمعية إمكانية تحويلهم لفرص أخرى تناسب قدراتهم ومهاراتهم بعد آخذ إذن من المتطوعين ، أو إحالتهم لجهات أخرى .

الإجراءات

١- تفرز وحدة العمل التطوعي الطلبات بحسب ما هو مناسب لفرصة المختارة ، ويتم استبعاد ما هو غير مناسب ويرسل لمن لم يتم قبول طلبه رسالة تمثل اعتذاراً لطيفاً مع التوجيه لفرص التطوعية الأخرى المتاحة أو تقديم توصية للمتطوعين الذين لم يتم قبولهم بالتوجه إلى الجهات التي تتلاءم مع قدراتهم وتوجهاتهم ، وتساهم في التنسيق بينهم .

رابعاً: التوجيه والتدريب

١- تعريف المتطوعين:

٤,١,١

تُعد وحدة العمل التطوعي في الجمعية خطة لتعريف جميع المتطوعين الجدد بالجمعية ودورها المجتمعي وتعريفهم بإدارات وأقسام الجمعية والعاملين فيها.

الإجراءات

١- تُعد إدارة الإعلام برنامج تعريفي بالجمعية وبرسالتها وأهدافها وبالعاملين فيها بحيث يشعر المتطوع بقيمة ما يؤديه مهما كانت طبيعة العمل.

٢- تنسق وحدة العمل التطوعي مع الإدارة الإعلامية في إعداد البرنامج التعريفي بحيث يشمل التعريف (بوحدة التطوع والعاملين فيها وأنواع الدعم الذي يقدمونه للمتطوعين ، التعريف بمرافق والخدمات التي تقدمها الجمعية للمتطوعين ، التعريف بمرجعية المتطوعين).

٣- يراعى في تقديم البرنامج تعدد الوسائل المستخدمة وإضفاء جانب المتعة على أن يتم تزويد المتطوع بالمستندات والأدلة التي قد يحتاجها في عمله بالجمعية (ورقياً أو إلكترونياً).

٤- يقدم البرنامج التعريفي من قبل وحدة العمل التطوعي وفق تدفق المتطوعين للجمعية على أن يضمن إدراج جميع المتطوعين الجدد ويكرر تنفيذه حسب جدول يتم إعداده من قبل وحدة العمل التطوعي أو بما يتناسب مع حجم العمل.

٥- تراجع وحدة العمل التطوعي البرنامج بشكل دوري ويتم تحديده مباشرة حسب الحاجة.

٢- تدريب المتطوعين:

٤,٢,١

تتولى وحدة العمل التطوعي مهمة تدريب المتطوعين وتطوير قدراتهم ومهاراتهم ل القيام بفرصهم التطوعية بالتعاون مع إدارة التدريب بالجمعية ، متى دعت طبيعة الفرصة التطوعية المكلف بها إلى ذلك .

الإجراءات

١- يقوم مدير وحدة العمل التطوعي أو من ينوبه بتحديد الاحتياجات التدريبية للمتطوعين بالتنسيق مع الإدارة طالبة الفرصة التطوعية .

٢- توفر وحدة العمل التطوعي مصادر للتعلم والتطوير في مجالات العمل المرتبطة بطبيعة أنشطة الجمعية وتحدد الوسائل والأساليب التي تساعده على رد فجوات المتطوعين من المهارات التي يحتاجونها لتنفيذ الفرص التطوعية المسكنين عليها ، مع قياس رضاهم ومدى تحقيق الأهداف حسب الوقت الملائم إما بعد التدريب مباشرة أو بعد فترة محددة.

خامساً: الدعم والإشراف

١- آلية تقديم الشكاوى والنظمات:

٥,١,١

تعتمد الجمعيةآلية واضحة تكفل للمتطوعين رفع الشكاوى أو حالات التظلم في حالة عدم توافق المتطوع مع الآخرين في بيئة العمل ، وتبلغها للمتطوعين أثناء تعريفهم بالجمعية إضافة إلى أساليب مناسبة ، كما تبلغهم بالمخالفات والإجراءات المترتبة عليها ، وآلية تطبيقها .

الإجراءات

- ١- تعلم وحدة العمل التطوعي للمتطوعين أثناء عملية التوجيه بحقهم في النظم والإبلاغ وتقديم الشكاوى ، كما يتم تبيين الخطوات والإجراءات وقوتات الاتصال الفعالة التي ينبغي استخدامها للتظلم أ، الشكاوى .
- ٢- يبذل المتطوع ورئيسه المباشر (المرجع الفني) والمعنيون بالتظلم كل الجهود من أجل حل التظلم بشكل تعاوني وغير رسمي .
- ٣- إذا شعر المتطوع أو رئيسه بأن التظلم لم يتم حله أو لا يمكن معالجته بالطريقة غير الرسمية ، فإنه يتم الانتقال إلى الطريقة الرسمية وتعبئة النموذج ، يرفعه إلى رئيسه المباشر ، وإذا كان رئيسه المباشر طرفاً في التظلم فإنه يتم رفعه إلى مدير التوطع .
- ٤- تدرس الشكاوى أو التظلم ويتخذ فيه الإجراء المناسب خلال (٤٨) ساعة وترسل إفادة لصاحب الشكاوى أو التظلم بالإجراء المتخذ .
- ٥- في حال الحاجة إلى مزيد من التحقيق والنقاش مع أطراف التظلم يتم إرسال رسالة للإعلام بتمديد الموعد وتحديد موعد بديل .
- ٦- في حال عدم رضا المتطوع من القرار الصادر بشأن التظلم المرفوع ، يمكن له أن يقدم طعناً رسمياً خلال يومين من تاريخ إعلامه بالقرار ، يوضح فيها أوجه وأسباب الطعن على القرار الصادر .
- ٧- يتم تكوين لجنة مصغرة من مدير الجمعية محايده لدراسة الطعن المقدم بعد فهم حيثيات التظلم والاستماع لأطرافه المختلفة ، وتقوم بإصدار قرار نهائي ملزم لجميع الأطراف وغير قابل للطعن ، ويتم إبلاغ المتطوع بنتيجة الطعن خلال يومين من صدور قرار الطعن.

٨- يقوم مسؤول التطوع بإعلام المتطوعين الجدد بعد قبول الفرصة التطوعية أو في اللقاء التعريفي بالحالات التي يتم فيها اتخاذ إجراءات وجزاءات تجاه المتطوع، ويوضح لهم الإجراء الإداري الذي يتم اتباعه في مثل هذه الحالات، ومستلزماته وأثره على المتطوع والفرصة التطوعية.

٢- أحقيبة رفض المتطوع للمهام التي لم يتم الاتفاق عليها :

٥,٢,١

الإجراءات

١- يقدم المتطوع إشعاراً بخصوص عدم قدرته على أداء المهام أو المسؤوليات التي تُسند إليه ويرأها لا تناسب مع قدراته ونطاق فرصته التطوعية قبل موعد التنفيذ بمدة لا تقل عن (٢٤) ساعة .

٢- تقوم وحدة العمل التطوعي بدراسة طلب المتطوع ، وتحديد البديل المناسب لتنفيذ الفرصة أو المهام المطلوبة .

٣- يبلغ المتطوع والمشرف الفني بالتحديثات والإجراءات المترتبة على طلب المتطوع .

٣- الدعم المالي والإشراف الفني :

٥,٣,١

تقوم الجمعية بتوفير الموارد التي سيحتاجها المتطوع للقيام بمهامه ، والتي تتعلق بأداء فرصة التطوعية حسب الإجراءات الرسمية في الجمعية ، كما تقوم بتوضيح الدعم والإشراف المقدم للمتطوع ، وآلية تقديمها ، والأشخاص المعنيين به والذين سيقومون بالتواصل مع المتطوع أثناء تنفيذه لفرصة التطوعية .

الإجراءات

١- تقوم وحدة العمل التطوعي بإعلام المتطوعين بإجراءات توفير الموارد التي يحتاجونها للقيام بمهامهم التطوعية ، وكيفية القيام بذلك ، حيث يقوم المتطوع بتبليغ نموذج (طلب مواد) وتسليه إلى مسؤوله المباشر (مرجعه الفني) لطلب المواد وفق النموذج.

٢- تقوم وحدة العمل التطوعي بالتنسيق مع إدارات الجمعية في خصر وتوفير الطلبات التي يحتاجها المتطوعين لأداء مهامهم .

٤- تطوير مهارات المشرفين ومناقشة قضايا المتطوعين:

٥,٤,١

تقوم الجمعية بتزويد مدراء الإدارات والأقسام بالمعرف والمهارات الالزمة والتي تمكّنهم من الإشراف على المتطوعين بكفاءة عالية ، كما تضمن اجتماعاتها الدورية محاور لمناقشة قضايا التطوع ومؤشر الأداء خلال تلك الاجتماعات .

الإجراءات

١- تقوم إدارة الجمعية بالحاق مدير التطوع في برنامج تأهيل مدير التطوع الذي تقدمه الوزارة أو الجهات الشريكة .

٢- تعمل إدارة الموارد البشرية بالجمعية على تطوير مهارات وقدرات الذين يشرفون على المتطوعين ورفع كفاءتهم وفعاليتهم .

٣- تقوم إدارة الجمعية على متابعة أداء وحدة العمل التطوعي ومناقشة قضاياهم في أجندات الاجتماعات والخروج بتصصيات وقرارات ملائمة .

٥- التغذية الراجعة :

٥,٥,١

تقوم الجمعية بتقييم أداء المتطوعين وجودته ، وتزويد المتطوعين بالالتغذية الراجعة بشكل دوري ومستمر ، كما تحرص على الحصول على التغذية الراجعة من المتطوعين الذين أنهوا تنفيذ فرصهم التطوعية لتحسين تجربتهم التطوعية وتطوير الأدوار والفرص التطوعية ، وفق آليات مناسبة .

٥,٥,٢

تبليغ الجمعية المتطوعين بكافة المتغيرات والمستجدات بشكل مستمر والتي لها علاقة بالفرص التطوعية التي يقومون بها .

الإجراءات

١- يقوم المشرف الفني أو المشرف الإداري بتقديم التغذية الراجعة وتقييم أداء المتطوع باستخدام الطريقة المناسبة بعد انتهاءه من مهمته التطوعية .

٢- يقوم المشرف الفني أو المشرف الإداري بتبليغ النموذج الذي تعتمده الجمعية في تقييم المتطوعين وذلك بناء على أنشطة الإشراف والمتابعة اليومية أو الدورية .

٣- بعد تنفيذ الفرصة التطوعية من قبل المتطوع يرسل له مباشرة نموذج تقييم الفرصة التطوعية لتبليغتها إلكترونياً ، وفق النموذج .

٤- في حال تأخر المتطوع في تبليغ نموذج التقييم خلال يومين يتم تذكيره برسالة نصية أو بـأي وسيلة مناسبة حتى يتم الاستفادة من تقييم المتطوع وملاحظاته في تطوير الفرصة التطوعية عند تكرارها والعمل التطوعي عموماً.

٥- يقوم مشرف المتطوع بابلاغ المتطوعين بكافة المستجدات أو المتغيرات التي قد تؤثر سلباً أو إيجاباً على الفرصة التطوعية بوسائل مناسبة .

٦- تعمل إدارة التميز المؤسسي على المعلومات وقياس الانطباعات وتدوين المقترنات للمتطوعين الذين انتهت مهمتهم ، وبعدها يتم تحليل البيانات ورفعها للإدارة التنفيذية للاستفادة منها في اتخاذ القرارات المناسبة والملائمة وتطوير مسيرة التطوع .

٧- يتم عمل استطلاعات لأراء المتطوعين من قبل إدارة التميز المؤسسي بشكل دوري (مرة على الأقل سنوياً) وتوخذ المعلومات الناتجة عنها في الاعتبار مباشرة .

سادساً: التقدير والتكريم

٦,١

تقوم الجمعية بتقدير جهود المتطوعين ويسهم في ذلك جميع منسوبي الجمعية بكافة مستوياتهم الإدارية ، كما تمنح المتطوعين شهادة توضح إنجازاتهم التطوعية وعدد الساعات التي قدموها كحد أدنى للتكريم .

الإجراءات

١- تقوم جميع إدارات تقدير جهود المتطوعين وإبراز إسهاماتهم في أوسع نطاق العمل كأقل جهد يقدم لهم .

٢- تقوم وحدة العمل التطوعي بنشر إسهامات وإنجازات المتطوعين على قنوات التواصل الاجتماعي وموقع الجمعية الإلكتروني .

٣- تحسب الساعات الفعلية التي عمل فيها المتطوعين بأية عادلة وشفافة .

٤- تقيم الجمعية فعالية لتكريم المتطوعين بصفة دورية (كل ستة أشهر) تقديرًا لجودهم وتشجيعًا لجذب متطوعين جدد .

٥- تقدم الجمعية شهادات إنجاز للمتطوعين تقديرًا لجودهم واعترافًا بإنجازاتهم وفق النموذج .

٦- تقوم إدارة الإعلام باستخدام نموذج ملائم لجمع التغذية الراجعة المتعلقة بأنشطة التكريم المختلفة (الدورات ، الاحتفالات ، شهادات التقدير ، الخ) وتقوم إدارة التطوع بالتأكد من ملاءمة التكريم المقدم لد الواقع التطوع .